
Distr.: General 28 May 2015 Arabic

Original: English



مجلس حقوق الإنسان الدورة الثامنة والعشرون البند ٦ من حدول الأعمال الاستعراض الدوري الشامل

مقرر اعتمده مجلس حقوق الإنسان

1.0/41

نتيجة الاستعراض الدوري الشامل: سان مارينو

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يتصرف تنفياً للولاية التي أسندتها إليه الجمعية العامة في قرارها ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦، ولقراري مجلس حقوق الإنسان ١/٥ المؤرخ ١٨ حزيران/ يونيه ٢٠٠٧، و ٢١/١٦ المؤرخ ٢١ آذار/مارس ٢٠١١، ووفقاً لبيان الرئيس ١/٨ المؤرخ ٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٨، بشأن الطرائق والممارسات المتصلة بعملية الاستعراض الدوري الشامل،

وقد أجرى الاستعراض المتعلق بسان مارينو في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ وفقاً لجميع الأحكام ذات الصلة الواردة في قرار الجحلس ١/٥،

يقرر أن يعتمد نتيجة الاستعراض الدوري الشامل المتعلق بسان مارينو، وتتألف من تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل عن سان مارينو (A/HRC/28/9)، ومن آراء الدولة بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات، وما قدمته، قبل اعتماد النتيجة في الجلسة العامة، من التزامات طوعية وردود بشأن المسائل أو القضايا التي لم تعالج معالجة كافية أثناء التحاور الذي حرى في الفريق العامل (A/HRC/28/2 وA/HRC/28/9/Add.1)، الفصل السادس).

الجاسة ۳۸ ۱۸ آذار/مارس ۲۰۱۵

[اعتُمد بدون تصويت.]



160515 160515 GE.15-08359 (A)

